قرار لمجلس المنافسة عدد 71/ق/2022 صادر في 4 ذي الحجة 1443 (4 يوليو 2022) المتعلق بتولي شركة «Chari.Ma S.A» المراقبة الحصرية لشركة «AXACrédit S.A» عبر اقتناء نسبة 99.95% من أسهم رأسمالها الاجتماعي وحقوق التصويت المرتبطة بها.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقد بتاريخ 4 ذي الحجة 1443 (4 يوليو 2022)، طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وبعد تأكد رئيس مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء اللجنة الدائمة المنصوص عليه في المادة 31 من النظام الداخلي للمجلس ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد53/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 20 من رمضان 1443 (22 أبريل 2022)، المتعلق بتولي شركة «Chari. Ma S.A» المراقبة الحصرية لشركة «AXACrédit S.A» عبر اقتناء نسبة 99.95% من أسهم رأسمالها الاجتماعي وحقوق التصويت المرتبطة بها ؛

وبناء على قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 055/2022 بتاريخ 24 من رمضان 1443 (26 أبريل 2022) والقاضي بتعيين السيد ايت الصغير نبيل مقررا في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 26 من رمضان 1443 (28 أبريل 2022) ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 12 من شوال 1443 (13 ماي 2022) والذي يمنح أجل 10 أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 3 ذي القعدة 1443 (3 يونيو 2022) ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 4 ذي الحجة 1443 (4 يوليو 2022) ؛

وحيث إنه طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها، كانت موضوع عقد تفويت أسهم موقع بين أطراف العملية بتاريخ 24 فبراير 2022 اقتنت بموجبه شركة «Chari. MA S.A.» حصة 99.95% من أسهم الرأسمال الاجتماعي وحقوق التصويت المرتبطة بها للشركة المستهدفة ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Chari.Ma S.A» المراقبة الحصرية لشركة «AXACrédit S.A» عبر اقتناء نسبة 99.95٪ من أسهم رأسمالها الاجتماعي وحقوق التصويت المرتبطة بها، وهي بالتالي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر وهو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي الوطني لمجموع المنشآت والمحدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية** : شركة Chari.MA S.A. وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، وخاضعة لمراقبة شركة Chari CO ، ويتمثل نشاطها في توزيع منتجات السلع سريعة الاستهلاك (المواد الغذائية، مواد التنظيف...) عبر تطبيق للتجارة الالكترونية خاص بالتعامل بين المهنيين يمكن تجار التجزئة من اختيار وطلب المنتجات المذكورة والتوصل بها بواسطة نفس التطبيق ؛

- **الجهة المستهدفة** : شركة AXA Crédit S.A وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، وعبارة عن مؤسسة مالية متخصصة في الائتمان الاستهلاكي. وهي مملوكة حاليا لكل من شركة AXA ASSURANCES MAROC وشركة AXA HOLDING MAROC. كما تسوق شركة AXA Crédit S.A مجموعة من القروض الخاصة بالاستهلاك وتتوفر على شبكة من الوكالات تغطي مختلف مناطق التراب الوطني.

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق التابعة لمجلس المنافسة استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، فإنه تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إنه من خلال مجريات التحقيق تم تحديد السوقين المرجعيين المعنيين بالعملية الحالية كالتالي :

- سوق خدمة القروض الاستهلاكية ؛

- وسوق توزيع المنتوجات واسعة الاستهلاك بالجملة.

وحيث إنه تم تحديد السوق الوطنية كسوق جغرافية بالنسبة للسوقين معها، وذلك اعتبارا للتشريعات والأنظمة التنظيمية لولوج سوق خدمة القروض الاستهلاكية، من جهة. ثم نظرا لتجانس العرض والطلب داخل سوق توزيع المنتوجات واسعة الاستهلاك بالجملة وإلى طبيعة هذه المنتوجات التي يتم توزيعها على مستوى جميع التراب الوطني، من جهة أخرى.

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي للعملية أسفر عن كون العملية لن يكون لها أي تأثير أفقي سلبي على المنافسة في السوق الوطنية المتعلقة بخدمة القروض الاستهلاكية، وذلك للاعتبارات التالية:

- أولا : لكون شركة Chari.MA S.A. لا تنشط على مستوى سوق خدمة القروض الاستهلاكية وبالتالي فإنه لن يترتب عن العملية أي تداخل بين أنشطة أطرافها ؛

- ثانيا : لكون حصة شركة AXA Crédit S.A. جد محدودة ولن تتعدى نسبة تتراوح ما بين [0%–5%]، كما أنها نسبة سابقة للعملية وغير ناتجة عنها ؛

- ثالثا : لكون سوق خدمة القروض الاستهلاكية بالمغرب تتميز بوجود شركات منافسة قوية ذات حصص سوق مهمة، جلها فروع تابعة لمؤسسات بنكية وطنية ودولية ؛

وحيث إنه استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، يتبين أنه لن ينتج عن عملية التركيز الاقتصادي الحالية أي تأثير عمودي سلبي على المنافسة من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعدية للسوقين المعنيين.

وحيث إنه من جهة أخرى لن يترتب عن العملية المبلغة أي تأثير تكتلي سلبي على مستوى كل من سوق خدمة القروض الاستهلاكية وسوق توزيع المنتوجات واسعة الاستهلاك بالجملة، وذلك لضعف حصة الشركتين المعنيتين داخلهما، وبالتالي فإنه لن يكون بمقدور شركة «Chari.MA» بعد إنجاز العملية، اللجوء لممارسات مثل البيوع المرتبطة التي من شأنها الحد من المنافسة.كما تجدر الإشارة إلى أن حصة سوق شركة Chari.MA في سوق توزيع المنتوجات واسعة الاستهلاك بالجملة ستتراوح بين [0%–5%]، بعد العملية كما سبق ذكره أعلاه ؛

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 53/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 20 من رمضان 1443 (22 أبريل 2022)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Chari.Ma S.A» المراقبة الحصرية لشركة «AXACrédit S.A» عبر اقتناء نسبة 99.95% من أسهم رأسمالها الاجتماعي وحقوق التصويت المرتبطة بها.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، بتاريخ 4 ذي الحجة 1443 (4 يوليو 2022)، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجلسة، والسيدة جهان بنيوسف، والسادة عبد الغني أسنينة، عبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات :

أحمد رحو.

جهان بنيوسف. عبد الغني أسنينة.

عبد اللطيف المقدم. حسن أبو عبد المجيد.